

## 55( شرح روضة الناظر ) الإجماع )

أحمد السويلم

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم علمنا ما ينفعنا وانفعنا بما علمتنا وارزقنا علما ينفعنا سبحانه لا علم لنا الا ما علمتنا - [00:00:13](#)

انك انت العليم الحكيم. اللهم يا معلم ادم ابراهيم علمنا ويا مفهم سليمان فهمنا رب اشرح لي صدري ويسر لي امري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي اما بعد فهذا هو الدرس الخامس والخمسون - [00:00:28](#)

دروسي اه شرح روضة الناظر وجنة المناظر وقد انتهينا من الدليل من الكتاب على حجية الاجماع وشارنا الى ان هذا الدليل انما ذكره المصنف لانه الاشهر انه رد عليه جملة من الاعتراضات - [00:00:43](#)

اجاب المصنف عنها ثم انتقل المصنف رحمه الله تعالى بعد ذلك الى الكلام عن الدليل والسنة الله المستعان لحظات نعم. اه قلنا ان المصنف رحمه الله تعالى استدل الدليل من السنة - [00:01:06](#)

القرآن ثم تخرج على الادلة من السنة والاستدلال على حجية الاجماع بالسنة اقوى واثبت لانها اصرح انها اصرح واكثر يقول المصنف رحمه الله تعالى الدليل الثاني من السنة الدليل الثاني من السنة وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته - [00:02:00](#)

هو لا يقصد دليلا واحدا. يقصد جنس الدليل. جنس الدليل. الدليل الثاني من السنة ثم سيظهر سيسرد لنا جملة من احاديث يقصد يعني الدليل الثاني من السنة يعني جنس الدليل من السنة - [00:02:27](#)

قال قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تجتمعوا امتي على ضلالة لا تجتمع امتي على ضلالة. وهذا الحديث روي بالفاظ كثيرة لا يجمع الله هذه الامة على ضلالة لم يكن الله ليجمع هذه الامة على خطأ - [00:02:42](#)

لا تجتمع امتي على خطأ لا تجتمع امتي على ضلالة الى اخره. هذا الحديث مشهور وله الفاظ متعددة وهو صريح وهو صريح لا تجتمع امتي على ضلالة واجتماعها على حكم من الاحكام الشرعية - [00:03:01](#)

داخل في هذا الحديث واذا اجتمعت على حكم من الاحكام الشرعية فهي لا تجمع على ضلالة فدل على حجية الاجماع وهكذا وقال يعني الرسول صلى الله عليه وسلم ما رآه المسلمون حسنا فهو عند الله حسن وما رأوه قبيحا فهو عند الله قبيح. وهذا اشرنا سابقا الى ان - [00:03:18](#)

الصحيح وقفه على ابن مسعود وانه من كلام ابن مسعود على الصحيح واما رفعه فلا يصح. اما رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم فلا يصح وقال من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربة الاسلام - [00:03:38](#)

من عنقه من فارق الجماعة شبرا فقد خلع ربة الاسلام من عنقه وهذا فيه ذم لمن فارق الجماعة من العمل بقول الجماعة العمل بالاجماع مفارقة الاجماع مذمومة فدل على انه حجة - [00:03:57](#)

ومن فارق الجماعة مات ميتة جاهلية هذا اشبه الذي قبله وقال عليكم بالسواد الاعظم وقال عليكم بالسواد الاعظم يعني الاكثر يعني عليكم بما اخذوا به. عليكم بما اخذوا به وعليكم بما آتفقوا عليه وعليكم بما آتفقوا عليه - [00:04:16](#)

وعليكم بما رأوه وهكذا وقال ثلاث لا يغفل او يغفل هناك اوجه في ضبط الحديث يغفل يغفل يغفل وقال ثلاث لا يغفلوا او يغفل عليهن او يغفل عليهن قلب مسلم - [00:04:38](#)

اخلاص العمل لله والمناصحة لولاة الامر ولزوم جماعة المسلمين الاخذ بالاجماع هو داخل في لزوم جماعة المسلمين ليس المراد زوم جماعة المسلمين فقط انك تلزم يعني الجماعة في صورة واحدة - [00:05:00](#)

بمعنى ان تلزم جماعة المسلمين مثلاً في آآ في بلد او ان تلزم جماعة المسلمين مع الامام في في آآ مثلاً عمل ما او في حكم ما لا هذا يدخل فيه - [00:05:23](#)

لزوم جماعة المسلمين فيما اتفقوا عليه من احكام شرعية ما اتفقوا عليه من الاحكام الشرعية ونهى عن الشذوذ يعني النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن الشذوذ اه وقال من شذ شذ في النار. من شذ - [00:05:39](#)

في النار الشذوذ انفراد ومفارقة في مفارقة جماعة المسلمين فالشذوذ مذموم ومن ترك ما عليه اهل الاجماع ما اتفق عليه اهل الاجماع وقوله شاذ الشذوذ مذموم وقال لا يزال طائفة من امتي على الحق او لا تزال - [00:05:57](#)  
طائفة من امتي على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي امر الله هم هؤلاء الطائفة اذا اتفقوا هم على الحق لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي امر الله ليس هنا خذلهم بمعنى - [00:06:22](#)

خالهم في الرأي وهو من من اهل الاجتهاد لا هذا لهم يعني خذل عن قولهم وقال لا يلزم ان نأخذ بقولكم وما اشبه ذلك هذا بالنظر الى الاجماع والا فالحديث ايضا يمكن ان ينظر فيه بوجه اعم - [00:06:40](#)

التمسك بالحق يدخل فيه التمسك بالاجماع يعني هذا الحديث عام يشمل الاخذ بالاجماع هذا هو وقال من اراد بحبوة الجنة من اراد بحبوة الجنة فليلزم الجماعة البحبوة وسط الجنة. بحبوة الدار - [00:06:57](#)

وسطها الدار وسطها او يقال وسطها وحتى ان الناس يقولون تبجح الرجل تبجح وهذا اذا تمكن وتوسط في المنزل او بس الناس يستعملونه بمعنى اخر تبجح يعني توسع. هم على كل حال هو - [00:07:21](#)

بحبوة الجنة هي وسطها وسطها خيرا قال فليلزم الجماعة فان الشيطان مع الواحد وهو مع مع الاثنين ابعد طيب هذي الان هذي الاحاديث ظواهر. ما معنى ظواهر ليست نصوص قاطعة - [00:07:44](#)

حجة الاجماع لكنها ظواهر وهي تتفاوت في قوة الدلالة فاقواها في الدلالة اولها لا تجتمع امتي على ضلالة هذا اوضحها في الدلالة. ثم يليه مراتب في في الدلالة على حجية الاجماع - [00:08:06](#)

دخولها في العموم النهي عن الشذوذ يعني من وجوه من جهة النهي عن الشذوذ من جهة الدخول في عموم لزوم الجماعة. من جهة كذا من جهة كذا قال وهذه الاخبار - [00:08:23](#)

لم تزل ظاهرة مشهورة بين مشهورة في الصحابة والتابعين لم يدفعها احد من السلف والخلف يعني هذه الاخبار لم تزل ظاهرة مشهورة في القرون الاولى القرون الفاضلة اصحاب متابعين تابع متابعين - [00:08:36](#)

لم يدفعها احد من السلف والخلف. ما جاء واحد واعترض على الاستدلال بهذه الاخبار او على على آآ فهم هذه الاخبار وان يعني وانه يندرج فيها الاجماع كما سيأتي قال وهي - [00:08:55](#)

وان لم تتواتر احادها وهذا جواب عن اعتراض مقدر ما هو الاعتراض المقدر ان هذي اخبار احد؟ فكيف تأخذون بالآحاد وتثبتون بها اصل قطعي هذا اعتراض مقدر فالجواب ما هو؟ - [00:09:11](#)

هذه الاخبار وان لم تتواتر احادها حصل لنا بمجموعها العلم الضروري. يعني تواتر معنوي تواتر معنوي حصل لنا بمجموعها العلم الضروري ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة وبين عصمتها من الخطأ - [00:09:24](#)  
ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة وبين عصمتها من الخطأ. فمجموع هذه الاخبار بالنظر الى مجموعها يفيدنا واتروا المعنوي والتواتر المعنوي حكمه مثل حكم التواتر اللفظي. يعني ما نتيجته؟ ما اثره؟ يفيدنا العلم الضروري. يعني القطعي -

[00:09:50](#)

الذي ضرورة النفس تدركه وتحصله ضرورة النفس ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة وبين عصمتها والخطأ. يعني الذي يسمع هذه الاخبار كلها سيستنتج استنتاجا لا مرية فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة. لا تجتمع امتي على على الضلالة عليكم بالسواد الاعظم. آآ من فارق الجماعة - [00:10:10](#)

فقد مات ميتة جاهلية آآ كذلك آآ يعني لا تزال طائفة من امتي على الحق الى اخره ثم استرسل استرسل المصنف في في تأكيد

التواتر المعنوي وقال يعني هل انت تشك في قضية التواتر المعنوي؟ التواتر المعنوي موجود حتى في امور غير شرعية - [00:10:34](#)

قال بمثل ذلك نجد انفسنا مضطرين الى تصديق شجاعة علي يعني علي رضي الله عنه ينقل لنا في الحديث وفي الاخبار وفي التاريخ انه كان شجاعا طيب كيف تذكر وقائع مختلفة - [00:11:01](#)

كان في في اه في الخندق كذا وفي وفي خيبر كذا وفي وفي سرية كذا قاد السرية الفلانية تذكر لنا اخبار متفرقة مجموعها يفيد العلم الضروري انه كان شجاعا رضي الله عنه وارضاه - [00:11:22](#)

وعلم عائشة يعني وفقهها وعلمها. عائشة رضي الله عنها. ام المؤمنين كيف عرفنا انها كانت فقيهة عالمة في حديث واحد لا هذا عرفناه بعدة احاديث لما نقلت عن اه عائشة رضي الله عنها - [00:11:39](#)

حصل لنا العلم الضروري انها كانت فقيهة لذلك كان بعض بعض التابعين يقول انت بالحديث على وجهه اتت بالكذا فيثني على علمها ويثني على يقول هذا والله العلم وهكذا يقول وان لم يكن احاد الاخبار فيها متواترا. بل يجوز على كل واحد منها الكذب لو جردنا النظر اليه. يعني لو لو افردنا - [00:12:02](#)

كل خبر على حدة خبر محتمل خبر احاد وقد يحتمل الخطأ والكذب هنا الكذب يطلق على الخطأ يطرق عليها الخطأ يعني الكذب في لغة اهل الحجاز يعني العرب طبعاً ما هو الحجاز الان المقصود اهل الحجاز يعني قريش - [00:12:29](#)

قد يطلق على الخطأ ومنه قول النبي صلى الله عليه وسلم كذب ابو محمد اه او جاء في الحديث كذب ابو محمد يعني اخطأ من قوله عليه الصلاة والسلام ولا من قول بعض الصحابة؟ على كل حال - [00:12:49](#)

لو جردنا النظر اليه ولا يجوز على المجموع يعني بالنظر الى المجموع سيكون هذا تواترا معنوياً ويشبه ذلك ما يحصل العلم فيه بمجموع القرائن احدها لا ينفك عن الاحتمال ويحصل بمجموعها العلم الضروري - [00:13:06](#)

نحن قدمنا في قبول خبر واحد ان الخبر الواحد اذا اقترن به قرائن اخرى ليست خبرية قد تفيد العلم العلم اليقيني بالنسبة لهذا الخبر يعني الخبر الواحد هو والان خبر واحد - [00:13:28](#)

اذا اقترنت به قرائن اخرى ليست قرائن خبرية يعني اه قرائن اه حالية او لما شرحنا اه اه كيف يكون الخبر الواحد يفيد اليقين بالقرائن؟ هذا شرحناه فذلك الاخبار اذا تعددت - [00:13:47](#)

نفس الخبر الواحد اذا صاحبه خبر وخبرين وثلاثة واربعة يعني اذا تعدت الاخبار في موضوع واحد مجموعها يفيد العلم اليقيني او العلم الضروري يشبه ماذا؟ يشبه الخبر الواحد الذي لم يتعدد - [00:14:06](#)

تتعدد فيه الاخبار او الموضوع الواحد الذي لم تتعدد فيه الاخبار وانما ورد فيه خبر واحد مع تعدد القرائن. كذلك هو يفيد العلم الضروري. هذا معنى قوله ويشبه ذلك ما يحصل العلم فيه بمجموع قرائن احادها لا ينفك عن الاحتمال - [00:14:22](#)

ويحصل بمجموعها العلم الضروري. هذا مثل عليه المصنف رحمه الله سابقا لما قال فاننا نجد ان الانسان اذا صاحب انسانا هناك احتمال انه يحبه فاذا وجدناه آآ يشق لرويته تأكدت عندنا هذه القرينة. هذا قرينة الان معنوية ليست خبرية - [00:14:41](#)

فاذا عرفنا انه آآ يخدمه مثلاً تأكد لنا انه يحبه ايضاً حتى يحصل لنا اليقين اما لو رأيناه يخدمه فقط ولما رأيت قرينة اخرى يمكن انه يختمه وهو يبغضه فهذا مقصوده بالقرائن التي احادها لا ينفك عن الاحتمال لكن مجموعها يحصل به العلم الضروري. خاصة الان عرفنا ان الاجماع - [00:15:03](#)

اه ان هذي الاخبار اخبار السنة مجموعها يفيد العلم الضروري على ان ان النبي صلى الله عليه وسلم عظم شأن هذه الامة وانه بين عصمتها عن الخطأ ومن وجهنا اخر - [00:15:32](#)

الان اه وجه اخر في الاستدلال بهذي الاحاديث. يعني وجه اخر من اوجه الدلالة من هذه الاحاديث. قال ان هذه الاحاديث لم تنزل مشهورة بين الصحابة لم تنزل مشهورة بين الصحابة والتابعين يتمسكون بها في اثبات الاجماع - [00:15:48](#)

الفرق بين هذا الوجه والوجه الماضي الوجه الماضي تواتره المعنوي معنوي. هي مشهورة بين الصحابة والتابعين لم يدفعها احد الوجه الاول انها مشهورة بين الصحابة والتابعين لم يدفعها احد هنا - [00:16:11](#)

هي مشهورة بين الصحابة والتابعين ليس مجرد انه لم يدفعها احد بل يتمسكون بها اثبات الاجماع يتمسكون بها في اثبات الاجماع ولا يظهر فيه احد خلافا الى زمن النظام ما كان احد يظهر خلافا في الاستدلال او الاحتجاج بهذه الاخبار على حجية الاجماع - [00:16:27](#) حتى جاء النظام حتى جاء النظام الاخبار عن الصحابة في الدلالة والتمسك بالاجماع كثيرة لعلي اقرأ لكم بعضها آآ يعني الشيء بالشيء يذكر اه لحظات اه نعم عنها هنا اين - [00:16:51](#)

انا كنت كتبت بحثا جمعت فيه تهياً لي من اه اثار الصحابة الدالة على حجة الاجماع ويناسب ان نقرأ الان شيئاً من هذه الآثار اسردها سردا يعني من ذلك مثلاً - [00:17:49](#)

طبعاً هي الاخبار هذه تنقسم الى اقسام. بعضها يعني يشبه يشبه ما ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم من انه لا تجتمع الموتى على ضلالة وبعضها آآ يختلف في الدلالة - [00:18:07](#)

اه منها مما جاء اه في الحث على الاخذ بالاجماع ما رواه عامر الشعبي رحمه الله قال كتب عمر رضي الله عنه الى شريح ان اقض بما في كتاب الله - [00:18:21](#)

فان اتاك امر ليس في كتاب الله فاقض بما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم. الان من من يخاطب من؟ عمر رضي الله عنه يخاطب شريح وشرايح من اه شريح بن حارث الكندي. هذا من اه كبار التابعين. ادرك النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره. وكان قاضياً لعمر وعلي - [00:18:35](#)

لعمر وعثمان وعلي جميعاً قال فان اتاك امر ليس في كتاب الله ولم يسنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فانظر ما الذي اجتمع عليه الناس فان جاءك امر لم يتكلم فيه احد - [00:18:55](#)

فالي الامر ان شئت فخذ به وان شئت فتقدم الى اخره وفي رواية قال عمر فاقض بما قضى به الصالحون ان لم يكن في كتاب الله ولا سنة رسوله ولم يقض به الصالحون - [00:19:08](#)

يعني ارشده الى ان ينظر في رأيه وفي رواية قال بما قضى به الصالحون وائمة العدل والحديث الثاني والآخر الثاني جاء عن ابن مسعود رضي الله عنه انه قال انه قد اتى علينا زمان ولسنا نقضي ولسنا هنالك - [00:19:23](#)

ثمان الله عز وجل قدر علينا ان بلغنا ما ترون. يعني صرنا من اهل العلم فمن عرض له منكم قضاء بعد اليوم فليقظ بما في كتاب الله. فان جاء امر ليس في كتاب الله فليقظ بما قضى به نبيه صلى الله عليه وسلم. من جاء امر ليس في كتاب الله ولا قضى به النبي صلى الله عليه - [00:19:41](#)

وسلم فليقظ بما قضى به الصالحون. هذا الشاهد فليقظ بما قضى به الصالحون. فان جاء امر ليس بكتاب الله ولا قضى به النبي صلى الله عليه وسلم ولا قضى به الصالحون - [00:19:58](#)

وفي رواية قال فليقضي فما اجمع عليه المسلمون. فان لم يكن فيما اجمع عليه المسلمون فاجتهد رأيك وهذا الآثار استدلال بها جماعة منهم شيخ الاسلام ابن تيمية ومفلح اه في اه في مواضع - [00:20:08](#)

وعلى كل حال هناك آثار اخرى يعني ابو بكر رضي الله عنه كان يقول اذا ورد عليه خصم نظر في كتاب الله ان وجد ما يقضي به قضي بينهم فان لم يجد في الكتاب نظراً في السنة فان لم يجد - [00:20:31](#)

دعا رؤوس المسلمين وعلماءهم فاستشارهم فاذا اجتمع رأيهم على امر قضى به الى اخره آثار كثيرة تدل على ان الصحابة انفسهم كانوا يستدلون بالاجماع ويتمسكون بهذه الآثار في اثبات الاجماع - [00:20:42](#)

قال ولا يظهر فيه احد خلافا الى زمن النظام ان الظاء هو الذي اظهر الخلاف والنظام جاء بعدها بعد هؤلاء فهو محجوج بعمل من قبله محجوج بعمل من قبله فهل يمكن ان يأتي ان الظام - [00:20:59](#)

ويقول الاجماع ليس بحجة. فينسب الخطأ للصحابة والتابعين وتابعيهم لا يمكن هذا لا يتصور هذا. اذا قول النظام نفسه شاذ قال ويستحيل في مضطرب العادة ومستقرها توافق الامم في اعصار متكررة - [00:21:19](#)

على التسليم لما لم تقم الحجة بصحته. مع اختلاف الطباع وتفاوت المذاهب في الرد والقبول هذا استدلال هذا الكلام حتى لا يأتي

شخص يقول انتم تستدلون بالاجماع على حجية الاجماع. يقول لا - [00:21:37](#)

انا لا استدل بالاجماع على حجة الاجماع. ولكن اقول يستحيل في مطرد العادة مستقرها. يعني في العادة المضطردة في الامم وفي وفي على على مر الاعصار ان يكون هناك قول يسلم به - [00:21:55](#)

ولم تقم الحجة بصحته لاحظ مع اختلاف الطباع واختلاف البلدان وتفاوت المذاهب في الرد والقبول وهناك دواعي للمناقشة والرد والخذ كما يحصل في الخلاف الفقهي في المسائل وكما يحصل في الخبر الواحد كما سيأتي الان - [00:22:14](#)

فيستحيل في مطرد العادة انهم كلهم يتوافقون على الاستدلال بالاجماع ثم تأتي انت وتقول لا لا اصلا انتم كنتم كلكم على ضلالة وانكم انتوا اصلا كل شغلکم السابق هذا غلط. وان استدلالكم بالاجماع - [00:22:35](#)

غلط يعني اعصار متكررة وامم تلي امم يتمسكون بالاجماع ثم تأتي انت وتقول ان هذا خطأ وانه ليس بحجة ولا لا بد ان يكون تمسكهم بالاجماع مبنيا على حجة لذلك قال ويستحيل في مطارد العادة ومستقرها توافق الامم في اعصار متكررة على التسليم لما

لم تقم الحجة في صحته - [00:22:50](#)

لكن تسليم لشيء قامت الحجج بصحته هذا متصور اما ان يسلموا بشيء لم تقم الحجة على صحته هذا مستحيل في العادة في مطارد العادة اما على سبيل خرق العادة ممكن - [00:23:19](#)

عقلا ممكن لكن في في مطرد العادات هذا مستحيل قال مع اختلاف الطباع وهذا اثر مهم يعني ما في ما في تواطؤ وما في اتفاق في طباع وكذلك تفاوت المذاهب في الرد والقبول - [00:23:32](#)

يعني في مدارس مدرسة مدرسة الرأي ومدرسة الاثر مدرسة الحجاز ومدرسة الكوفة والبصرة ومدرسة العراق ومدرسة الشام والى اخره. هناك اراء ومذاهب في الرد والقبول ومع ذلك كلهم متفقون على التمسك بالاجماع - [00:23:50](#)

هذا مستحيل مطرد العادة لابد يكون على الاقل فيه خلاف قال ولذلك تلاحظ يعني ولذلك تلاحظ كانه يقول لك ولذلك تلاحظ لم ينفك حكم ثبت باخبار الاحاد عن خلاف مخالف ابداء تردد فيه - [00:24:08](#)

ليس لانه لما ثبت باخبار الاحاد ولم يكن ثبت بطريق قطعي واخبار الاحاد بعضها الصحيح وبعضها الضعيف بعضها اه يعني آآ قطعي الدلالة بعضها ظني الدلالة لم ينفك في الغالب ستجد ان ما كان - [00:24:25](#)

اه يعني اه دليله خبر الاحاد ستجد انه هناك في الغالب خلاف اما في التصحيح والتضعيف اما في الترجيح اما في اصل الاستدلال به والمعارض الى اخره ومن وجه اخر - [00:24:44](#)

هذا الان وجه ثالث هو ان المحتجين بهذه الاخبار اثبتوا بها اصلا مقطوعا به. طبعا نحن نقرر ونؤكد ونذكر ان الاجماع في الجملة قطعي لكنه لا شك انه مراتب بعضه ليس بقطعي لكن اذا نظرنا من حيث الاصل - [00:25:03](#)

من حيث الاصل هو قطعي ولا سيما فيما يتعلق باجماع العامة او الاجماع التي هي على اشياء يعني معلومة من الدين بالضرورة هناك لا شك ان هناك درجة من القطعية موجودة في جملة من الاجماع - [00:25:23](#)

قال هو ان المحتجين بهذه الاخبار اثبتوا بها اصلا مقطوعا به يعني انت الان جعلته من من الادلة المتفق عليها وجعلته من الادلة الاصلية التي تقبل بها الادلة الاخرى وترد بها الادلة الاخرى صح ولا لا - [00:25:44](#)

اولا نحن نقول اصل الادلة الكتاب السنة فكتاب السنة اصل الادلة. ثم نشأ عنهما الاجماع والاجماع مستند اليهما ثم بعد ذلك جاءت ادلة اخرى تفرعت فصار الاجماع مع الكتاب والسنة تقبل به ادلة وترد به ادلة. تقبل به احكام ترد به احكام صار اصلا. من الاصول القطعية

عندك - [00:25:58](#)

قال وهو الاجماع الذي يحكم به على كتاب الله وسنة رسوله ولذلك انت تجد انه اذا وجد الدلالة في الكتاب او السنة قد اجمع الصحابة على ترك ظاهرها او على عدم القول بها - [00:26:21](#)

وتأويلها انك تأخذ بالاجماع الاولى يا جماعة هل يمكن لشخص ان يأتي لاية فهم ظاهرها بفهم والصحابة كلهم تأولوها بفهم اخر. واجمعوا على تأويلها او على نسخها مثلا او على - [00:26:37](#)



ثم تقول انا اخذ بفهمي الان ظهر لنا من من يقول انا يكفي ان افهم ولا احتاج الى الرجوع الى كلام المفسرين وهذا يعني وينادي على نفسه بالجهل بهذا الكلام - [00:26:58](#)

من يقول هذا الكلام هو ينادي على نفسه بالجهل قل انا افهم انا لا احتاج الى فهم الصحابة والتابعين ولا شيء. انا والمفسرين والائمة انا افهم بنفسي من يقول هذا الكلام في مثل هذا الزمان - [00:27:13](#)

وينادي على نفسه بالجهل انادي على نفسي بالجهة ايش معنى ينادي على نفسي بالجهل؟ يعني يعلم الناس اني جاهل كانه يقول للناس ترى انا جاهل انا جاهل النبي صلى الله عليه وسلم جمع في المدينة - [00:27:28](#)

من غير خوف ولا سفر في رواية المطر بعضهم قال الذي قال ولا سفر قال في في موطأ مالك قال اراه في المطر طيب هذا الحديث جمع بين الظهر والعصر والمغرب والعشاء في المدينة - [00:27:42](#)

جمع بين الصلاتين هل يجوز للانسان ان يأتي الصحابة انفسهم؟ هل عملوا بظاهر هذا الحديث؟ فخذوا يجمعون الصلوات من غير سبب هل حصل منهم ذلك؟ لا يوجد وذلك الامام النووي رحمه الله تعالى يحكي الاجماع اجماع اهل العلم على ان هذا الحديث ظاهره متروك - [00:27:57](#)

كيف ظاهر ومتروك يعني مجرد ان تجمع من غير سبب استدلالا بهذا الحديث هذا بالاجماع لا يجوز بالاجماع لا يجوز فالاجماع صار يحكم به على الكتاب والسنة. ليس المقصود يحكم به يعني انه هو المقدم عليها من حيث الاصل. لا. المقصود من حيث انه لما كان مستندا الى - [00:28:18](#)

الى كتاب وسنة هو في الاصل وكان مصدره اتفاق. والاتفاق يعني قطعي والامة لا ترسم على ظلاله. صار ما خالفه او ما خالف ظاهره ما خالف الاجماع ظاهرة يعني ما خالفه من الكتاب والسنة - [00:28:40](#)

اذا اذا تعارض مع ظاهر من الكتاب والسنة صار يحكم به عليه. هذا هو المقصود فقط يعني لا يذهب بالذهن الى ابعد من ذلك. بس هذا هو المقصود طيب هذا الحديث ما توجيهه؟ هل الصحابة؟ العلماء ذهبوا فيه مذاهب كثيرة بعضهم قال انه جمع صوري وبعضهم قال الجمع عند الحاجة - [00:28:58](#)

قنابل يتوسعون في باب الجمع وابن عباس في اخر الحديث قال اراد الا يخرج امته وقيل غير ذلك وقال بعضهم هذا الجمع كان في المطر وقيل غير ذلك. المهم انه - [00:29:19](#)

من هذا مراد المصنف ان الاجماع صار يحكم به على كتاب الله وسنة رسوله يحكم به من هذه الحيثية يعني انه اذا اجمعت الامة ان هذا الاحاديث منسوخ خالص ما نشوف. اجمعت الامة ان هذه الاية متأولة خلاص متأول. اجمعت الامة على ان هذه الاية آآ مثلا ان هذه الاية - [00:29:32](#)

خاصة في الشيء الفلاني وانها ليست بعامة خلاص. وهكذا قال ويستحيل في العادة التسليم لخبر يرفعون به الكتاب المقطوع به الا اذا استند الى مستند مقطوع به يعني هذا ايضا رجوع للعادة - [00:29:53](#)

يستحيل انهم يسلمون في خبر التسليم لخبر يرفعون به الكتاب المقطوع به الا اذا استند الى مستند مقطوع به. هنا كلمة خبر يرفعون بالكتاب ما هو الخبر هنا المراد بالخبر هنا - [00:30:11](#)

التسليم لخبر المقصود به الاجماع المقصود بالاجماع لان الاجماع خبر كذلك الاجماع لما لما يقول لنا الصحابة يقول لنا تابعون اجمع الصحابة على كذا فهو يخبرنا بالاجماع صح ولا لا - [00:30:32](#)

هذا المقصود فيستحيل انهم يسلمون لخبر يرفعون به الكتاب المقطوع المقطوعة به. الا اذا استند هذا الخبر الي هو الخبر الاجماعي الى مستند مقطوع به لابد ان يكون هناك مستند - [00:30:47](#)

ومستند المقطوع به هنا. المقصود به طبعاً شيئاً ان شاء الله في مستند الاجماع. هناك مستندان مستند الحجية ومستند الدليل الخاص مستند الحجية المقصود هنا المستند الحجية كيف؟ يعني المقصود بالمستند في هذا السياق مستند الحجية - [00:31:09](#)

يعني ما مستند حجية الاجماع ما مستند حجية الاجماع؟ هل هو مستند قطعي ولا ظني؟ مستند حجية الجماع قطعي اللي هو

التواتر المعنوي مضطرب العادات الى اخره الاشياء التي ذكرناها - [00:31:32](#)

ليس المقصود بالمستند هنا المستند الجزئي في مسألة معينة. يعني مثلا مثلا لما نقول زكاة الفطر واجبة بالاجماع. لماذا؟ استنادا الى حديث النبي صلى الله عليه وسلم فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم الحديث الصحيح آ زكاة الفطر طاعة من طعام الى اخره.

هذا الان بالسند الجزئي لا لا نتكلم عن هذا - [00:31:50](#)

نتكلم عن مستند اصل الاجماع وحجية الاجماع. هل هو مستند قطعي ولا ظني؟ قطعي لذلك يقول ويستحيل في العادة التسليم لخبر

يرفعون به الكتاب المقطوع به الا اذا استند الى مستند مقطوع به - [00:32:08](#)

لان المقطوع به يترتب على مقطوع به لا يمكن مقطوع به يترتب على ظني اما رفع المقطوع به بما ليس معلوما فقط هذا الكلام فيه

نقص الحاشية قال اما رفع المقطوع به بما ليس بمقطوع فليس معلوما - [00:32:22](#)

فاما رفع المقطوع فيما ليس بمقطوع فليس معلوما يعني لا يمكن ان يكون هناك رفع للمقطوع بشيء ليس في مقطوع هذا سيكون

امرا ظنيا والظني هذا لا لا نسلمه لا نقول هو هو المستند - [00:32:43](#)

طبعاً هذي في النسخة انا النسخة عندي نسخة اخرى طبعها التي كنا نشرح عليها سابقا ما ادري هو نقل عن المخطوط او نقل عن

المستصفي عدل العبارة. قال اما رفع المقطوع به بما ليس بمقطوع فليس معلوما. يعني موافق العبارة الغزالي. فلعله عدل -

[00:33:05](#)

او وجدها في نسخة مخطوطة على كل حال المقصود ما هو نحن نقول ان رفع المقطوع به لا يكون الا بمقطوع به مستند الى مقطوع

به اما رفع المقطوع به - [00:33:21](#)

بما ليس بمقطوع به هذا ليس بواقع هذا امر يعني ظني وذاك قال فليس معلوما ليس معلوما رفع المقطوع بما ليس بمقطوع هذا

ليس بمتحقق اصلاً رفع المقطوع به لان لان القوة غير متساوية هنا الان - [00:33:42](#)

فليس معلوما يعني ما معنى فليس معلوما؟ رفع المقطوع به بما ليس بمقطوع فليس معلوما. للمعلوما يعني ليس متيقنا. ليس

متيقنا نحن نتيقن رفع المقطوع به بالمقطوع به ونثبت بذلك استناده الى مقطوع به - [00:34:03](#)

اما رفع المقطوع به لما ليس من مقطوع به هذولا ليس بمتيقنا ويعني مشكوك فيه هذا امر مشكوك فيه قال حتى لا يتعجب متعجب

اللي هو نفسه هذا المعترض ولا يقول قائل وهذا النظام كيف ترفعون الكتاب او المعترض عموماً على الاجماع؟ كيف ترفعون الكتاب

القاطع - [00:34:24](#)

ويقول قائل كيف كيف يرفعون او كيف ترفعون؟ الكتاب القاطع باجماع مستنده غير معلوم الصحة نقول الكتاب القاطع حينما نرفعه

نرفعه باجماع مستنده معلوم الصحة يعني متيقن. وما المقصود بالمستند هنا يا جماعة؟ تذكير مرة اخرى - [00:34:48](#)

مستند الحجية ولا مستند الخاص ها خطأ مستند الحجية ركز معي جزاك الله خير مستند الحجية يعني مستند حجية الاجماع

مقطوع به سند حجية الاجماع مقطوع به. اما مستند الخاص فهذا سيأتينا انه قد يخفى اصلاً. وقد يكون خبر واحد. وقد يكون قياساً

- [00:35:11](#)

وقد يكون قد يكون فالعبرة هنا بماذا؟ نحن الان نريد ان نثبت حجية الاجماع والمعارض يريد ان يخالفنا في ذلك ويقول كيف تثبتون

اصلاً مقطوعاً به؟ اللي هو ايش؟ حجية الاجماع باخبار احاج. لا تجتمعوا - [00:35:39](#)

على ظلاله وعليكم بالسواد الاعظم الى اخره. هذي اخبار احاد. نقول اما الاجماع الذي نحن نثبتته والذي يحكم به على الكتاب والسنة

ويرفع المقطوع به لا نقول انه قد ثبتت حجيته بامر ظني واخبار - [00:35:56](#)

واحد مجردة بل بامر قطعي وهو مجموع هذه الاخطار الذي يفيد التواتر المعنوي اذا مستند حجية الاجماع وان كان هو اخبار احاد الا

انه مستند قطعي. لاننا لا ننظر الى افراد هذه الاخبار. بل ننظر الى مجموع هذه الاخبار - [00:36:13](#)

الذي يفيد التواتر المعنوي. هذه من جهة ومن جهة اخرى الا وجهه التي ذكرها المصنف. وهو انها لم تزل ظاهرة مشتهرة عند الصحابة

لم يدفعوها وان هذه الاخبار لم تزل ظاهرة مشتهرة عند الصحابة والتابعين يثبتون يثبتون به الاجماع ويستدلون به الاجماع والوجه

في مطارذ العادات على على تكرر الاعصار واختلاف الامم ان يتوافقوا على شىء لم تقم لم يقم الدليل على حجيته الى اخره قال وكيف يذهل عنه جميع الامة الى زمن النظام فيختص هو بالتنبه له - 00:36:53

يعني ما شاء الله ما انتبه لان لقضية ان الاجماع غير مقطوع به وانه مستند الى غير مقطوع به الا النظام. وكل الامم السابقة ما انتبهوا يعني هل يعقل هذا؟ الصحابة ما ما تفتنوا. والتابعون ما تفتنوا. وتابع التابعين ما تفتنوا. كلهم لم يتفتنوا الى آآ الى ان الاجماع لم استند - 00:37:10

الى امر غير مقطوع به فجاء النظام ونبهنا الى ذلك هل هذا متصور؟ غير متصور فين المتصور؟ هذا يلزم منه تخطئة الامة وانهم كانوا على ظلال وانهم كانوا قد غاب عنهم الحق - 00:37:31

القرون الفاضلة اذا هذا بعيد كيف يذهل عنه جميع الامة يعني يذهل عن مستند الاجماع وانه ظني في نظره يعني الى زمن الزام فيختص بالتنبه له يعني هو الذي تنبه الى ان مستند الاجماع كان ظنيا - 00:37:45

اذا لما قررنا اذا تقرر ان ان النظام قد شذ في هذا وانه يستحيل ان يتنبه هو له ويخفى على الامة جميعا قبله عرفنا انه كان ان مستند الاجماع في حجيته قطعي وليس بظني - 00:38:02

هذا وجه الاستدلال هذا وجه الاستدلال هكذا يعني نكون انتهينا بالاستلام من السنة اذكر مرة اخرى ان مبحث الاجماع مهم جدا وظيفه مهم يعني هو في الواقع اصول الفقه عموما - 00:38:17

عموما مهمة جدا وفي هذا الزمان تشتد الحاجة اليها. لقلة الات الناس وضعف الفهم وكثرة المشككين في الشريعة وهناك ثلاث ابواب من اهم ما يكون باب باب السنة اولا لكثرة المعترضين عليه - 00:38:38

فضبطه مهم جدا وكتب حتى الكتب في يعني ينبغي لطالب العلم ان يضبطه من جهة الجهة الحديثية يعني مصطلح الحديث ومن جهة اصول الفقه ويكون عنده اطلاع على آآ يعني الكتب التي عنيت بالدفاع عن السنة - 00:38:57

الامر الثاني باب الاجماع. ايضا لكثرة الطاعنين فيه والباب الثالث باب القياس هذا للفقيه يحتاجه الفقيه. يعني من لا يضبط القياس ليس بفقيه. من لا يضبط باب القياس ليس بفقيه - 00:39:14

والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:39:28